

قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1357.10 صادر في 15 من جمادى الأولى 1431 (30 أبريل 2010) يتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «كليمنتين بركان» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008)، لاسيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة ؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 8 ذي الحجة 1430 (26 نوفمبر 2009)، قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «كليمنتين بركان» المطلوب من قبل جمعية البيان الجغرافي المحمي لكليمنتين بركان للكليمنتين المحصل عليها وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

المادة 2

يمكن أن تستفيد من البيان الجغرافي «كليمنتين بركان» فقط الكليمنتين التي يتم إنتاجها، حصريا، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3

يشمل الموقع الجغرافي المعني بالبيان الجغرافي «كليمنتين بركان» منطقة سهل تريفية والتي تحد :

- بالبحر الأبيض المتوسط شمالا ؛

- وواد كيس وعمالة وجدة - أنكاد شرقا ؛

- وسلسة بني يزناسن جنوبا ؛

- وبجبال الريف (إقليم الناظور) غربا.

يضم سهل تريفية جماعات بوغربية والشويحية وزكزل وأغبال والعثمانة وفزوان ومداغ.

7- يجب أن يتم جني التمور، يدويا، وفق طريقة تقليدية انتقائية تتمثل في جني التمور التي بدأت في النضج، ويجب أن تبتدئ فترة الجني خلال نهاية شهر سبتمبر وتتواصل إلى متم شهر أكتوبر ؛

8- يجب أن تنشر التمور التي تم جنيها فوق حصير وتجفف بعرضها لأشعة الشمس لمدة أربعة أو خمسة أيام لتكامل نضجها، ويجب، بعد ذلك، أن تنشر في الظل لمدة عشرين يوما إلى شهرين لتحفظ بلونها قبل تليفها ؛

9 - يجب أن تنقى التمور داخل موقع التجفيف أو في أماكن التخزين حسب مجموعات مختلفة وفق نفس مستوى النضج لتشكيل وحدات منسجمة، كما يجب إزالة كل ثمرة معيبة ؛

10- يجب تصنيف التمور حسب ثلاث مجموعات اعتبارا لطول الثمرة وعرضها كما هو مبين في دفتر التحملات وتعبأ في صناديق مناسبة قبل تخزينها في محلات مخصصة لهذا الغرض.

المادة السادسة

يعهد إلى شركة « NORMACERT sarl » بالقيام، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات، بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات المذكور، وتسلم للمنتجين والموظبين المسجلين لديها المصادقة على المنتجات المحصل عليها.

المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التشريع المطبق في مجال عنوانة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنوانة تمور الجهول المستفيدة من تسمية البيان الجغرافي المحمي «تمور الجهول لتافيلات» البيانات التالية :

• إشارة : «البيان الجغرافي المحمي تمور الجهول لتافيلات» ؛

• الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية ؛

• مرجع شركة « NORMACERT sarl ».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة. يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من جمادى الأولى 1431 (30 أبريل 2010).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

المادة 4

تتميز الكليمنتين ذات البيان الجغرافي «كليمنتين بركان» بالخصائص التالية :

1 - في ما يخص الثمار :

- تنتج، حصريا، من صنفين من الكليمنتين هما « clone de berkane » و « Nulès » من فصيلة السذابيات « *Citrus clémentina* »، جنس الحوامض ؛

- ألا تحتوي على حبيبات؛

- أن تكون ذات قشرة سهلة الإزالة ولونها برتقالي محمر؛

- أن تتراوح نسبة العصير في لبابها بين 40 و56 % ؛

- أن يتراوح حجم متوسط قطر الفاكهة بين 44 و 65 ميلمترا؛

2- يحدد النضج الداخلي بواسطة مؤشر E/A المحدد بين 7.5

و 17 والحموضة بين 14 عند بداية مرحلة النضج و9 عند نهايتها، علما

أن (E) تمثل نسبة السكر في العصير ويعبر عنها بدرجات Brix و(A)

تمثل الحموضة ويعبر عنها بغرام واحد من حامض سيتريك (Cide Citrique)

في كل 100غرام.

3- تمتد مرحلة النضج من بداية شهر أكتوبر إلى بداية شهر يناير

من السنة الموالية.

المادة 5

تحدد كما يلي شروط إنتاج الكليمنتين ذات البيان الجغرافي «كليمنتين بركان» وجنيه وتوضيبيه :

1 - يجب أن تتم عمليات إنتاج الكليمنتين وجنيها وتوضيبيها في الموقع الجغرافي المنصوص عليه في المادة 3 أعلاه ؛

2- يجب أن يحصل على الكليمنتين، حصريا، من أصناف أشجار

الكليمنتين المشار إليها في المادة 4 أعلاه ؛

3- يجب أن تجرى عملية تشذيب أشجار الكليمنتين سنويا، من قبل

عمال مؤهلين لهذا الغرض، ووفق شكل «القمع» الممارس في المنطقة

قصد تسهيل تسرب جيد للضوء إلى داخل الشجرة ؛

4- يجب أن تتم عمليات التسميد بناء على تحاليل التربة والأوراق

وأن تراعى نظام الري ومراحل النمو مع احترام المعايير المنصوص عليها في دفتر التحملات ؛

5- يجب أن تتم عمليات الري وفق جدول زمني يتم إعداده بتشاور مع جمعية منتجي الحوامض ومجموعات المصدرين ؛

6- يجب أن تتم عمليات المعالجة والوقاية طبقا للإجراءات المتخذة

بتشاور مع المصالح المعنية بوزارة الفلاحة والصيد البحري ؛

7- يجب أن تتم عمليات رش منظمات النمو خلال فترتي الإزهار

والإثمار ؛

8- يجب أن تبدأ عمليات جني الثمار عندما يكون المؤشر E/A المنصوص عليه في المادة 4 أعلاه في حده الأدنى (7.5) ونسبة العصير تفوق 40 بالمائة ؛

9- يجب أن تتم عمليات جني الثمار يدويا في الصباح الباكر. ويجب أن توضع هذه الثمار في الماء قصد تجنب ظاهرة (oléocellose) والحفاظ على لونها ؛

10 - يجب ألا تنجز عملية التلوين الاصطناعي للفواكه التي تم جنيها قبل نضجها إلا على الفواكه التي يكون مؤشر E/A مرتفعا بنسبة كافية لكي تصبح قابلة للاستهلاك ؛

11 - يجب أن تتم عملية انتقاء يدوية للثمار ذات عيوب خارجية مرئية داخل محطات التوضيب الواقعة في الموقع الجغرافي المنصوص عليه في المادة 3 أعلاه ؛

12 - يجب ألا يتجاوز التغليف المستعمل 15 كيلوغراما صافيا وأن يحترم معايير القياس المعتمدة من قبل المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات.

المادة 6

يعهد إلى شركة « NORMACERT sarl » بالقيام، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات، بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات المذكور. وتسلم للمنتجين والموضبين والمصدرين المسجلين لديها المصادقة على المنتوجات المحصل عليها.

المادة 7

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التشريع المطبق في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة الكليمنتين المستفيدة من تسمية البيان الجغرافي المحمي «كليمنتين بركان» البيانات التالية :

1 - إشارة : «بيان جغرافي محمي كليمنتين بركان» ؛

2- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في ملحق للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية ؛

3 - مرجع شركة « NORMACERT sarl ».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة.

يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

المادة 8

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من جمادى الأولى 1431 (30 أبريل 2010).

الإمضاء : عزيز أخنوش.